

بحار الأنوار

[75] إليك بما تعلمين، فلما أخبرها الحسن بما قال أمير المؤمنين (عليه السلام) قامت ثم قالت: خلوني (1) ! فقالت لها امرأة من المهالبة: أتاكَ ابن عباس شيخ بني هاشم وحاوريته وخرج من عندك مغضبا وأتاكَ غلام فأقلعت ؟ قالت: إن هذا الغلام ابن رسول الله (صلى الله عليه وآله) فمن أراد أن ينظر إلى مقلتي (2) رسول الله (صلى الله عليه وآله) فلينظر إلى هذا الغلام، وقد بعث إلي بما علمت، قالت: فأسألك بحق رسول الله (صلى الله عليه وآله) عما علمت، قالت: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) جعل طلاق نساءه بيد علي، فمن طلقها في الدنيا بانت منه في الآخرة. وفي رواية: كان النبي يقسم نفلا (3) في أصحابه، فسألناه أن يعطينا منه شيئا وألحنا عليه في ذلك، فلامنا علي فقال: حسبكم ما أضجرتن رسول الله، فتجهمناه، فغضب النبي (صلى الله عليه وآله) مما استقبلنا به عليا ثم قال: يا علي إني قد جعلت طلاقهن إليك فمن طلقتهن منهن فهي بائنة، ولم يوقت النبي (صلى الله عليه وآله) علي في ذلك وقتا في حياة ولا موت، فهي تلك الكلمة، فأخاف أن أبين من رسول الله، خطيب خوارزم: علي في النساء له وصي * أمين لم يمانع بالحجاب واستنابه في مبيته على فراشه ليلة الغار، واستنابه في نقل الحرم إلى المدينة بعد ثلاثة أيام، واستنابه في خاصة أمره وحفظ سره مثل حديث مارية لما قرفوها (4)، واستنابه على المدينة لما خرج إلي تبوك، واستنابه في قتل الصناديد من قريش وولاه عليهم عند هزيمتهم، وولاه حين بعثه إلى فدك ؟ وولاه الخروج إلى بني زهرة، وولاه يوم أحد في أخذ الراية وكان صاحب رأيته دونهم، وولاه على نفسه عند وفاته وعلى غسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه، وقد روي عنه: إنا أهل بيت النبوة والرسالة والامامة وإنه لا يجوز أن يقبلنا عند ولادتنا القوابل، وأن الامام لا يتولى ولادته وتغميضه (5) وغسله ودفنه _____ (1) في المصدر: رحلوني خ ل.

(2) المقلة: العين، (3) النفل - بالتحريك - الغنيمة. (4) قرف فلانا بكذا: عابه أو اتهمه به وفي (ت) قذفوها. (5) غمض عينه: أطبق جفنيها. (*)
